

لا تستكراه اللامين المتواليين ويمنع اظهار ان يعاقد بها  
واعلم ان ان تصرف غير المراض المذكور في كثير من الاشياء  
كما في تلك المراض من غير عمل الصنفه كقولهم تسع بالمعير  
حين ان تراها مع عمل مع السند وتقول الا ايرا الا ان تراها  
الوجه في منح رواتب النصب ويحتمل المصراع بلم وتلاوها  
للقلب امر قلب المصراع الى معنى الماضي وتا استارة الى ما  
لا استفارق ارا استفراق ازمة الماضي من وقت الانتفاء  
هالي وقت الكلام ولا يحيل الاستفراق لم وجاز حذف  
فعلها امر لما عند القريظة دون لم كشافت المدينة ولما  
لما ادخلها ويختص ايضا بعدم دخول ادوات الشرط عليها  
فلا يقال ايها لا يفت ويكفر في نفي الفعل المتوقع ولم الامر  
الربيع المصراع بها وبه امر بهذا الاسم لطلب الفاعل قد  
يجوز هذا الاسم للضرورة الشرعية كقوله محمد فقد عسكر  
كل نفس وقد منع هذا الاسم وجاز السكون في هذا الاسم  
بدخول الواو والقوا وشم عليه كقوله تعالى والتواء طائفه  
اخر لم يصلوا فليصلوا وليقتضوا ولا النهار الاضائة تنكر  
المصراع او يجوز عن زيد الشحامه او الوض او البيان بتا  
الدال على النهي وبه امر بان هذه بطلب لتركه ولم الجازاه  
امر ينجز المصراع بها ويحتمل ان مصرا اذا ما ويضمها  
لا يخبر بان بلا ما ويضم وان لم يسمه اليقين والين والين  
ويحتمل ان مع ما او يدونها وما من وان قبل المضم مع كذا  
واذا ويضم المصراع بان مقدمه بعد الاضائة انما الاسته  
ابا ساقية سر المصراع لو صدرت سميته قيد للتفت ولو لم يقصد  
لم يحتمل

لم يحتمل بل يرفع فيكون صفة او حالا او استثناء ولو  
قدم هذا فعلا وهما ان وتقدم بعد الافعال الخ كان  
اخصر واحسن والنصب لا سلب المعهود والكلم الجازمة  
تدخل الفعلين بسببته الاوه ومسيته الثاني ولو جعل الحكم  
ولو قدم هذا ايضا فقال ذلك الحادوه وتدخل الفعلين لان  
كان مثل كسوت وكما امر الفعلان المدخولان شرط او جزاء  
تلك كانا مضارعين اول اول امر لشرط فالحزم لا زمر في  
المصراع ولو كان الثاني مضارعا فقط فصبه جبان ارجاز  
الحزم والرفع في المصراع ولو كان المسبب اوله ما صبها  
بل قد لفظا ارجاز فيديان الماضي جنبه ليجوز صفة لم احتمل  
او قد يخرج نحو قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت  
او قد صدقت لم يحتمل انما تحتقون ان تحرف الشرط فيه بقلب  
معناه الى الاستقبال فاستفوا عن الربط ولو كان المسبب  
مضارعا متارنا بلفظ لا او مضارعا مشتقا من الجاء وتركه  
لان اداة الشرط لم يقلب معناه ولكن خاصته للاستقبال  
فكان من شرطه وجه دون وجه والا ابروان لم يكن الجزاء ما ذكر  
فانما واجبة لعدم تاثير اداة الشرط اصلاح ما يستجيب الى الربط  
وذلك ان كان الجزاء ما صبها بعد لفظا او معناه او مضارعا ما اولن  
او و ف ارا سيني او جملة اسمية او امر او نهي او تنبيه او عضا او  
غير ذلك ويصح اذاه التي للمناجاة مع الجملة الاسمية موقفا  
لربط مع الفاعل ان معناه يبين عن حدث امر بعد ان تصفيا  
معنا الفاء التقيمية كقوله تعالى وان تصبهم سيمة عما قدمت ايديهم  
اذاهم يقتضون مقابلا لامر بالاهم افرد بالذكر